

أولاً  
تقرير المدير العام  
لمكتب العمل العربي

القسم الأول:

- قرار بشأن تقرير المدير العام (آفاق التغير الاجتماعي العربي في التسعينات):

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد مناقشة تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي بعنوان «آفاق التغير الاجتماعي العربي في التسعينات» (القسم الأول من البند الأول)،

يقرر:

- أخذ العلم بالتقرير.

ق ٧٢٠ م.ع ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

القسم الثاني:

١ - قرار بشأن تقرير المدير العام عن نشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية فيما بين الدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة لمؤتمر العمل

العربي (مارس / آذار ١٩٨٨ - مارس / آذار ١٩٨٩) :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الإطلاع على التقرير الخاص بنشاطات وإنجازات منظمة العمل العربية فيما بين الدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة لمؤتمر العمل العربي (القسم الثاني من البند الأول)،

يقرر :

- أخذ العلم بالتقرير.
- توجيه الشكر للمدير العام لمكتب العمل العربي ومساعديه وكافة العاملين بمكتب المؤسسات التابعة له على جهودهم المتميزة في إنجاز هذه النشاطات في ضوء توجيهات المؤتمر ومجلس الإدارة.

ق ٧٢١ م.ع ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٢ - قرار بشأن نتائج أعمال الدورة الرابعة عشرة للجنة الحريات النقابية :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الإطلاع على التقرير الخاص بنتائج أعمال الدورة الرابعة عشرة للجنة الحريات النقابية المنعقدة في بغداد في نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٨٨ (الملحق الثاني من القسم الثاني من البند الأول)،

يقرر :

- ١ - أخذ العلم بالنتائج التي أسفرت عنها أعمال الدورة الرابعة عشرة للجنة الحريات النقابية، والطلب من جنة المساعي الحميدة مواصلة جهودها.
- ٢ - توجيه برقة شكر وتقدير لفخامة الرئيس زين العابدين بن علي رئيس الجمهورية التونسية لتوفيره الأجواء الديمocrاطية للعمل النقابي في الجمهورية التونسية.

ق ٧٢٢ م.ع. ١٧ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٣ - قرار بشأن تطورات المشروع الإقليمي لتطوير إدارات العمل العربية :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على التقرير الخاص بتطورات المشروع الإقليمي لتطوير إدارات العمل العربية (الملحق الثالث من القسم الثاني من البند الأول) والذي يتضمن التطورات المتعلقة بالمشروع ونشاطاته خلال الفترة الواقعة بين دورى المؤتمر السادسة عشرة والسابعة عشرة (١٩٨٨ - ١٩٨٩)،

يقرر :

- ١ - أخذ العلم بوثيقة المذكورة أعلاه.
- ٢ - الموافقة على الخطوط العريضة لوثيقة المشروع الأولية المقترحة من قبل منظمة العمل الدولية ومنظمة العمل العربية والتي تتضمن برامج المشروع و مجالاته وأهدافه للمرحلة الثانية.

- ٣ - تفويض مجلس الإدارة ومكتب العمل العربي مواصلة الاتصال مع الأطراف المعنية من أجل تمديد فترة المشروع، واستكمال الإجراءات الازمة بما فيها تعديل وثيقة المشروع في ضوء رد البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة على أن تكون التعديلات ضمن الأهداف العامة للمشروع التي سبق لمؤتمر العمل العربي الموافقة عليها، مع مراعاة زيادة استفادة أطراف العمل الثلاثة من برامج المشروع.
- ٤ - الموافقة على مساهمة منظمة العمل العربية المقترحة والبالغة ١٥٠ ألف دولار للمرحلة الثانية للمشروع (ثلاث سنوات).
- ٥ - التأكيد على البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة مجدداً من أجل الإستمرار في مساهمته في موازنة المشروع للمرحلة الثانية.
- ٦ - دعوة الدول العربية للطلب من البرنامج الإنمائي إدراج تمديد المشروع ضمن أولويات مشاريعه في المنطقة العربية.
- ٧ - توجيه الشكر إلى الحكومة التونسية على مساهمتها العينية الكبيرة في المشروع وموافقتها على الإستمرار في تقديم هذه المساهمة.
- ٨ - توجيه الشكر إلى البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، ومكتب العمل الدولي ومكتب العمل العربي لتعاونهم في إنجاز برامج تطوير إدارات العمل خلال المرحلة الأولى.

ق ٧٢٣ م.ع ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

#### ٤ - قرار بشأن العمال العرب المهاجرين في أوروبا:

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على نتائج أعمال الاجتماع الثالث للجنة الاستشارية لشؤون العمال العرب المهاجرين في أوروبا المنعقد في الجزائر خلال الفترة ما بين ٢٧/٣/١٩٨٩ و ٢٧/٤ (الملحق الرابع من القسم الثاني من البند الأول)،

إذ يسجل بارتياح قيام إتحاد المغرب العربي وعزم بلدانه على السير في طريق الوحدة وما لهذا التقارب من انعكاس إيجابي على أوضاع العمال العرب المهاجرين في أوروبا،

وإذ يتبع باهتمام الانعكاسات السلبية التي قد ترافق عزم دول السوق الأوروبية المشتركة على التوحد سنة ١٩٩٣/٩٢ واستكمال تطبيق حرية التنقل للعمل والإقامة لمواطني الدول الأعضاء في السوق خاصة فيما يتعلق بأوضاع المهاجرين العرب في أوروبا،

وإذ يعبر عن قلقه المتزايد لاستمرار الأعمال العنصرية الموجهة ضد العمال العرب التي تهدد استقرارهم وأمنهم المشروع في حياتهم وعملهم،

وإذ يحذر من الخطر الذي يهدد الأجيال الجديدة وما يترتب على ذلك من بتروشائهم بثقافتهم ودينهم ووطنهم،

يقرر:

١ - الموافقة على توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون العمال العرب المهاجرين.

٢ - دعوة الدول العربية للعمل على:  
أ - إحكام التنسيق والتعاون العربيين لمواجهة المواقف والسياسات الأوروبية الموحدة، ودمج موضوع الهجرة العربية ضمن المصالح والاهتمامات العربية - الأوروبية المشتركة.

ب - بذل مزيد من الجهد لتعليم أبناء المهاجرين العرب اللغة العربية، والاستفادة من كل الإمكانيات المتاحة بصورة منسقة، وتطوير الأساليب والمناهج لتتلاءم مع المحيط الأوروبي.

ج - دعم النشاط الثقافي العربي في أوروبا بامكانيات تليق بالإسهام الحضاري العربي المشهود، وتقوي اعتزاز المنحدرين من أصل عربي بثقافتهم وتاريخهم ودينهم الإسلامي الخالق وتوفير فرصة قيامهم بواجبات العبادة في جو آمن.

٣ - دعوة بلدان الاستقبال الأوروبية لتحمل مسؤولياتها من أجل :

أ - كفالة حقوق المهاجرين القانونية دون تمييز أو تحريف في التطبيق لتحقيق الأمان وحق العيش والعمل الكريمين للمهاجرين.

ب - عدم تحويل المهاجرين العرب أوزار تخلف قطاعات اقتصادية في ضوء المنافسة الدولية وثمن تحديث تلك القطاعات.

ج - الحفاظ على العلاقات التاريخية بين شمال البحر الأبيض المتوسط وجنوبه في ضوء الاتجاه المشروع للوحدة الاقتصادية الأوروبية.

د - دعوة القوى الخيرة في أوروبا، نقابات ومؤسسات وجمعيات ورموز ثقافية وسياسية، لتفهم أوضاع المهاجرين العرب وتمكينهم من العيش بأمان وكرامة.

٤ - دعوة مكتب العمل العربي والمؤسسات التابعة له للقيام بما يلي :

أ - الاستمرار في الجهود الدراسية والبحثية للوقوف على تطورات أوضاع المهاجرين العرب وتوسيع مجالات الاهتمام لتمثيل بلدان المهاجر الأخرى حيثما توجد الحاليات العربية والتركيز على إجراء المسوح الميدانية.

ب - مواصلة الجهد التنسيقي مع الجهات العربية الأكثر عناية بالهجرة والحفاظ على دورية اجتماع اللجنة الاستشارية لشؤون العمال

العرب المهاجرين .

ج - السعي لإنشاء مركز معلومات يختص بمتابعة أوضاع المهاجرين العرب والسياسات الاجتماعية والاقتصادية الأوروبية التي لها انعكاس على أوضاعهم .

د - تقديم العون والمشورة الفنية للبلدان العربية في شؤون الهجرة، وإتاحة فرص العمل العربية للتشغيل ، والتخفيف من سوء أوضاع العمال المهاجرين .

ق ٧٢٤ م.ع. د (مارس / آذار ١٩٨٩)



ثانياً  
النظر في  
قرارات وتوصيات مجلس الإدارة

١ - قرار بشأن إنتهاء تعليق عضوية مصر في منظمة العمل العربية:  
إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،  
بعد الاطلاع على المرفق رقم (١) من البند الثاني والخاص بإنتهاء تعليق  
عضوية مصر في منظمة العمل العربية،

يقرر:

- ١ - إنتهاء تعليق عضوية جمهورية مصر العربية في منظمة العمل العربية.
- ٢ - الترحيب بمشاركة جمهورية مصر العربية في أعمال الدورة السابعة عشرة  
لمؤتمر العمل العربي.

ق ٧٢٥ م.ع. ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٢ - قرار بشأن انعكاسات قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي  
على دستور منظمة العمل العربية وهياكلها والمؤسسات التابعة لها:  
إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الوثائق التالية:

أولاً: البند الأول/ القسم الثاني:

الملحق الأول: تقرير عن نتائج أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي بشأن مؤسسات العمل العربي المشترك:

- ١ - قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي في دورته غير العادية (عمان، يوليوا / تموز ١٩٨٨)، وملحوظات مكتب العمل العربي بشأنها.
- ٢ - قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي في دورته العادية السادسة والأربعين (الرباط، فبراير / شباط ١٩٨٩).

ثانياً: البند الثاني/ النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة:

(المرفق رقم ٢): قرارات وتوصيات مجلس الإدارة بشأن تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي في دورته غير العادية (عمان، يوليوا / تموز ١٩٨٨).

الجزء الأول: بشأن الدستور ونظم العمل بالمنظمة.

الجزء الثاني: بشأن المؤسسات التابعة للمنظمة.

وبعد المناقشة والمداولات بين أعضاء المؤتمر،

يقرر:

تعديل النصوص الواردة في دستور منظمة العمل العربية والأنظمة النافذة في المنظمة بما يتفق مع ما يلي:

أولاً: بشأن مجلس إدارة منظمة العمل العربية:

- ١ - يُشكل المجلس من ثمانية أعضاء أصليين أربعة من الحكومات وإثنين من

مندوبين أصحاب الأعمال وإثنين من مندوبين العمال وثلاثة أعضاء مناوبين  
بواقع عضو واحد عن كل فريق.

٢ - تكون مدة ولاية المجلس ستين اثنتين.

٣ - يعقد مجلس الإدارة دورتين سنويًا، وله أن يعقد دورة استثنائية عند  
الاقتضاء.

٤ - لا يدعى العضو المناوب إلى اجتماعات مجلس الإدارة إلا في حالة اعتذار  
العضو الأصيل من نفس الفريق ويسري ذلك على هيئة الرقابة المالية  
والأجهزة النظامية الأخرى.

٥ - عدم تقاضي ممثلي حكومات الدول العربية في مجلس الإدارة والهيئات  
النظامية الأخرى أي بدلات من موازنة منظمة العمل العربية على أن  
يستمر مكتب العمل العربي في دفع بدلات السفر لممثلي أصحاب الأعمال  
والعمال.

ثانية: ولاية المدير العام لمكتب العمل العربي:

- تكون مدة ولاية المدير العام لمكتب العمل العربي أربع سنوات قابلة  
للتجديد مرة واحدة.

ثالثا: المديرون العامون المساعدون:

- ينتخب المؤتمر مديرًا مساعدا لمكتب العمل العربي لمدة أربع سنوات غير  
قابلة للتجديد وبالتناوب بين فريقي أصحاب الأعمال والعامل على أن تتوفر  
في المرشح شروط الكفاءة والخبرة والمقدرة.

رابعا: الخطة والموازنة:

- تعد الخطة والموازنة لمدة ستين اعتبرا من مؤتمر العمل العربي لسنة ١٩٩٠

**خامساً: المعاهد والمراکز والمؤسسات التابعة للمنظمة\* :**

- أ - الإبقاء على المعاهد والمراکز والمؤسسات التابعة للمنظمة باعتبارها تقوم بمهام جوهرية من صميم اختصاص المنظمة.
- ب - توحيد نسب المساهمات بالنسبة لجميع دول المقر.
- ج - تكليف مجلس الإدارة والمدير العام لمكتب العمل العربي باستطلاع رأي الدول المضيفة لمقار المؤسسات من أجل توحيد نسب مساهماتها.
- د - تفويض مجلس الإدارة والمدير العام لمكتب العمل العربي بإعادة النظر في الأوضاع المالية والإدارية والقانونية للمؤسسات من أجل تحقيق مزيد من الترشيد تجاوباً مع توجهات المؤتمر، وتسوية وضع أي مؤسسة لا ترى الدولة المضيفة الاستمرار في استضافتها، وتسوية أوضاع العاملين بها وفقاً للنظم واللوائح النافذة.

**سادساً: إلغاء مجالس إدارة المؤسسات كافة وإناطة مهامها بمجلس إدارة منظمة العمل العربية ..**

**سابعاً: تكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بإعداد الصياغة القانونية للتعدیلات الواردة أعلاه وتفويض مجلس إدارة المنظمة بإقرارها.**

**ثامناً: تكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بإبلاغ التعديلات الدستورية للدول الأعضاء بعد إقرار صياغتها من مجلس الإدارة من أجل التصديق عليها.**

**تاسعاً: دعوة حكومات الدول الأعضاء بسرعة التصديق على التعديلات الدستورية وفق أنظمتها التشريعية وموافقة مكتب العمل العربي بوثائق التصديق.**

**ق ٧٢٦ م.ع. ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)**

□ □ □

---

\* تحفظ المندوب الحكومي ومندوب أصحاب الأعمال من دولة الكويت على الفقرة خامساً من القرار الخاصة بالمعاهد والمراکز والمؤسسات التابعة للمنظمة.

٣ - قرار بشأن بنود مؤجلة من المؤتمر السابق:

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الوثائق الخاصة بالبنود المؤجلة من المؤتمر السابق  
(المرفق رقم ٣ من البند الثاني) والتي تضمن الموضوعات التالية:

أولاً : وضع ضوابط خاصة بدورية عضوية مجلس إدارة منظمة العمل  
العربية والهيئات الدستورية الأخرى بالمنظمة.

ثانياً : دراسة بشأن جدوى ومردود عمل المؤسسات التابعة لمنظمة  
العمل العربية.

ثالثاً : دراسة بشأن نسب مساهمات الدول المضيفة لمقار المؤسسات  
التابعة لمنظمة العمل العربية.

يقرر

١ -أخذ العلم بالوثيقة.

٢ - إحالة موضوع الدورية إلى مجلس الإدارة لدراسته في ضوء التغيرات  
الجديدة وعرض ذلك على المؤتمر في دورته القادمة.

ف ٧٢٧ م.ع. ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٤ - قرار بشأن أعمال مجلس الإدارة عن نشاطات وانجازات المؤسسات  
التابعة للمنظمة عن سنة ١٩٨٨ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على المرفق رقم ٤ من البند الثاني والذي يتضمن تقارير  
عن نشاطات وإنجازات المؤسسات التابعة للمنظمة عن سنة ١٩٨٨ وهي :

- ١ - المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق.
- ٢ - المؤسسة العربية للتشغيل / طنجة.
- ٣ - المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر.
- ٤ - المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / بغداد.
- ٥ - المركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم.

يقرر :

- أخذ العلم بالتقرير.

ق ٧٢٨ م.ع. ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٥ - قرار بشأن تقارير مجلس الإدارة عن نتائج أعمال دوراته الثلاث لسنة  
١٩٨٨ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على المرفق رقم (٥) من البند الثاني الذي يتضمن نتائج  
أعمال مجلس الإدارة عن دوراته التالية :

- ١ - الدورة الثامنة والعشرين (مايو / أيار ١٩٨٨).
- ٢ - الدورة التاسعة والعشرين (سبتمبر / أيلول ١٩٨٨).

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على المرفق رقم ٤ من البند الثاني والذي يتضمن تقارير  
عن نشاطات وإنجازات المؤسسات التابعة للمنظمة عن سنة ١٩٨٨ وهي :

- ١ - المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية / دمشق.
- ٢ - المؤسسة العربية للتشغيل / طنجة.
- ٣ - المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / الجزائر.
- ٤ - المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل / بغداد.
- ٥ - المركز العربي للتأمينات الاجتماعية / الخرطوم.

يقرر :

- أخذ العلم بالتقرير.

ق ٧٢٨ م.ع. د ١٧ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٥ - قرار بشأن تقارير مجلس الإدارة عن نتائج أعمال دوراته الثلاث لسنة  
١٩٨٨ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على المرفق رقم (٥) من البند الثاني الذي يتضمن نتائج  
أعمال مجلس الإدارة عن دوراته التالية:

- ١ - الدورة الثامنة والعشرين (مايو / أيار ١٩٨٨).
- ٢ - الدورة التاسعة والعشرين (سبتمبر / أيلول ١٩٨٨).

٢ - توجيه الشكر والتقدير للدول الأعضاء التي سدت مساهماتها بالكامل وليس عليها متأخرات ، وتلك التي دفعت جزءا منها أو من متأخراتها، أو أجرت مقاصة مع المؤسسة المستضافة على حساب المنظمة خلال سنة ١٩٨٨ .

ق ٧٣١ م.ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٢ - قرار بشأن الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية لمكتب العمل العربي للسنة المالية المنتهية في ١٩٨٧/١٢/٣١ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩) ،

بعد الاطلاع على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية لمكتب العمل العربي (المرفق ثانياً من البند الرابع) ،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتوصيات اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر ،

يقرر :

- التصديق على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية لمكتب العمل العربي للسنة المالية المنتهية في ١٩٨٧/١٢/٣١ .

ق ٧٣٢ م.ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٣ - قرار بشأن الحساب الختامي وتقرير مراقبى الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل في بغداد للسنة المالية المنتهية في ١٢/٣١ : ١٩٨٧

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩ ) ،

بعد الاطلاع على الحساب الختامي وتقرير مراقبى الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل في بغداد للسنة المالية المنتهية في ١٢/٣١ (المرفق ثانيا بـ ١ من البند الرابع) ،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتصانيمات اللجنة المالية المنشقة عن المؤتمر ،

يقرر :

- التصديق على الحساب الختامي وتقرير مراقبى الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل في بغداد للسنة المالية المنتهية في ١٢/٣١ . ١٩٨٧

ق ٧٣٣ م.ع . ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٤ - قرار بشأن الحساب الختامي وتقرير مراقبى الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية للمعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل في الجزائر للسنة المالية المنتهية في ١٢/٣١ : ١٩٨٧

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير  
هيئة الرقابة المالية للمعهد العربي للثقافة العالمية وبحوث العمل في الجزائر  
(المرفق ثانيا ب / ٢ من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتوصيات  
اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر،

يقرر :

- التصديق على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة الرقابة  
المالية للمعهد العربي للثقافة العالمية وبحوث العمل في الجزائر للسنة المالية  
المنتهية في ١٢/٣١ . ١٩٨٧.

ف ٧٣٤ م. ع . ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٥ - قرار بشأن الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة  
الرقابة المالية للمؤسسة العربية للتشغيل في طنجة للسنة المالية المنتهية في  
١٢/٣١ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير  
هيئة الرقابة المالية للمؤسسة العربية للتشغيل في طنجة (المرفق ثانيا ب / ٣ من  
البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتوصيات  
اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر،

يقرر:

- التصديق على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة الرقابة  
المالية للمؤسسة العربية للتشغيل في طنجة للسنة المالية المنتهية في  
١٩٨٧/١٢/٣١.

ق ٧٣٥ م. ع. د ١٧ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٦ - قرار بشأن الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة  
الرقابة المالية للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية في دمشق للسنة  
المالية المنتهية في ١٩٨٧/١٢/٣١ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير  
هيئة الرقابة المالية للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية في دمشق (المرفق  
ثانيا ب / ٤ من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتوصيات  
اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر،

يقرر:

- التصديق على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة الرقابة

المالية للمعهد العربي للصحة والسلامة المهنية في دمشق للسنة المالية المنتهية  
في ١٢/٣١ /١٩٨٧ .

ق ٧٣٦ م. ع. د ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٧ - قرار بشأن الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة  
الرقابة المالية للمركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين في طرابلس  
للسنة المالية المنتهية في ١٢/٣١ : ١٩٨٧

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩) ،

بعد الاطلاع على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير  
هيئة الرقابة المالية للمركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين في طرابلس  
(المرفق ثانيا ب / ٥ من البند الرابع) ،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتوصيات  
اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر ،

يقرر :

- التصديق على الحساب الختامي وتقرير مراقبي الحسابات وتقرير هيئة الرقابة  
المالية للمركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين في طرابلس للسنة  
المالية المنتهية في ١٢/٣١ /١٩٨٧ .

ق ٧٣٧ م. ع. د ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٨ - قرار بشأن الحساب الختامي وتقرير مراقبى الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية في الخرطوم للسنة المالية المنتهية في ١٩٨٧/١٢/٣١ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الحساب الختامي وتقرير مراقبى الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية في الخرطوم (المرفق ثانياً ب/٦ من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتصانيمات اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر،

يقرر :

- التصديق على الحساب الختامي وتقرير مراقبى الحسابات وتقرير هيئة الرقابة المالية للمركز العربي للتأمينات الاجتماعية في الخرطوم للسنة المالية المنتهية في ١٩٨٧/١٢/٣١.

ق ٧٣٨ م. ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٩ - قرار بشأن خطة منظمة العمل العربية لسنة ١٩٩٠ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على مشروع خطة منظمة العمل العربية لسنة ١٩٩٠

والذي يتضمن مشروع خطة مكتب العمل العربي والمؤسسات التابعة له  
(المرفق ثالثاً أ، ب من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتوصيات  
اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر،

يقرر:

- ١ - الموافقة على خطة مكتب العمل العربي لسنة ١٩٩٠ ويبلغ إجمالي قدره (٢٠٣٩١٨) دولاراً أمريكياً (مرفق رقم ١).
- ٢ - الموافقة على خطة المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل في الجزائر لسنة ١٩٩٠ ويبلغ إجمالي قدره (٤٠٧٦٠٤) دolarات أمريكية (مرفق رقم ٢).
- ٣ - الموافقة على خطة المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية في دمشق لسنة ١٩٩٠ ويبلغ إجمالي قدره (١٤٧٤٦٠) دولاراً أمريكياً (مرفق رقم ٣).
- ٤ - الموافقة على خطة المركز العربي للتأمينات الاجتماعية في الخرطوم لسنة ١٩٩٠ ويبلغ إجمالي قدره (١٠٤٦٠٠) دولار أمريكي (مرفق رقم ٤).
- ٥ - الموافقة على خطة المؤسسة العربية للتشغيل في طنجة لسنة ١٩٩٠ ويبلغ إجمالي قدره (٢٨٢٩٤٠) دولاراً أمريكياً (مرفق رقم ٥).

ق ٧٣٩ م. ع. ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

١٠ - قرار بشأن موازنة منظمة العمل العربية لسنة ١٩٩٠:  
إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد مناقشة مشروع خطة منظمة العمل العربية لسنة ١٩٩٠ (مكتب العمل العربي والمعاهد والمراكيز والمؤسسات التابعة له)،

وبعد الاطلاع على مشروع موازنة منظمة العمل العربية لسنة ١٩٩٠ (المرفق رابعاً «أ» من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتوصيات اللجنة المالية المنشقة عن المؤتمر،  
يقرر:

١ - اعتماد موازنة منظمة العمل العربية لسنة ١٩٩٠ وبالبالغة (٥٢٢٥٧٦٠) دولاراً أمريكياً فقط حسب المرفق رقم (٦) موزعة على النحو التالي:

الباب الأول	: ٤٣٦ ٢٣٠٧	دولاراً أمريكياً
الباب الثاني	: ٥٠ ٠٠٠	دولار أمريكي
الباب الثالث	: ٤٠٠ ١٦٨	دولار أمريكي
الباب الرابع	: ٥٠٠ ١٦٧	دولار أمريكي
الباب الخامس	: ٨٠٠	دولار أمريكي
الباب السادس	: ٧٥ ٠٠٠	دولار أمريكي
الباب السابع	: ٣١٨ ٦٧٤	دولاراً أمريكياً
الباب الثامن	: ١٠٦ ٤٥١	دولارات أمريكية

على أن يمول بند التعاون الفني البالغ ١٠٠٠٠٠٠ دولار ( مليون دولار ) ضمن الباب السابع من الاحتياطي العام للمكتب.

٢ - اعتماد مبلغ ٥٠٠٠٠ دولار (خمسين ألف دولار) للمساهمة في موازنة مشروع إدارات العمل في تونس لسنة ١٩٩٠ على أن تؤخذ من الاحتياطي العام لسنة ١٩٩٠.

٣ - اعتماد توزيع موازنة منظمة العمل العربية لسنة ١٩٩٠ على الدول

الأعضاء بمبلغ (٤٢٥٧٦٠) دولار أمريكي فقط حسب المرفق رقم (٧).

ق ٧٤٠ م.ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

١١ - قرار بشأن موازنة المعهد العربي للثقافة العالمية وبحوث العمل في الجزائر لسنة ١٩٩٠ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على مشروع موازنة المعهد العربي للثقافة العالمية وبحوث العمل في الجزائر لسنة ١٩٩٠ (المرفق رابعاً / ٢ من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتحصيات اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر،

يقرر :

١ - اعتماد إجمالي موازنة المعهد العربي للثقافة العالمية وبحوث العمل في الجزائر لسنة ١٩٩٠ بمبلغ (٩٢٦٥٣٢) دولاراً أمريكيّاً فقط مرافق رقم (٨) موزعة على النحو التالي:

الباب الأول	: ٤٢٦١١٨	دولاراً أمريكيّاً
الباب الثاني	: ١١٠٠٠	دولار أمريكيّي
الباب الثالث	: ٤٦٤٠٠	دولار أمريكيّي
الباب الرابع	: ٢٦٩١٠	دولارات أمريكيّة
الباب الخامس	: ٢٥٠٠	دولار أمريكيّي

اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر،

يقرر:

١ - اعتباراً إجمالي موازنة المركز العربي للتأمينات الاجتماعية في الخرطوم لسنة ١٩٩٠ بمبلغ (٣٦٢ ٣٧٩) دولاراً أمريكياً فقط مرفق مرفق رقم (١٠) موزعة على النحو التالي:

الباب الأول	: ٢١٢٥٧٢	دولاراً أمريكياً
الباب الثاني	: ١٢٠٠٠	دولار أمريكي
الباب الثالث	: ١٧٨٩٠	دولار أمريكي
الباب الرابع	: ٢٠٠٠٠	دولار أمريكي
الباب الخامس	: ٥٣٠٠	دولار أمريكي
الباب السادس	: ٧٠٠٠	دولار أمريكي
الباب السابع	: ١٠٤٦٠٠	دولار أمريكي

٢ - تمويل موازنة المركز العربي للتأمينات الاجتماعية في الخرطوم لسنة ١٩٩٠ على النحو التالي:

مساهمة الحكومة السودانية٪ ٣٠	: ١١٣٨٠٩	دولارات أمريكية
مساهمة منظمة العمل العربية٪ ٧٠	: ٢٦٥٥٥٣	دولار أمريكي

٣٤٣ م.ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

٤ - قرار بشأن موازنة المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية في دمشق لسنة ١٩٩٠:

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط

بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على مشروع موازنة المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية  
في دمشق لسنة ١٩٩٠ (المرفق رابعاً بـ ٥ من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتوصيات  
اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر،

يقرر:

١ - اعتباراً إجمالي موازنة المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية في دمشق لسنة  
١٩٩٠ بمبلغ (٣٥٣ ١٨٥) دولاراً أمريكياً فقط مرفق رقم (١١) موزعة  
على النحو التالي:

الباب الأول	: ١٤٨ ٢٢٥	دولاراً أمريكياً
الباب الثاني	: ٢٠٠٠	دولار أمريكي
الباب الثالث	: ١٣ ٤٥٠	دولار أمريكي
الباب الرابع	: ٢٥ ٠٥٠	دولار أمريكي
الباب الخامس	: ٣٠٠٠	دولار أمريكي
الباب السادس	: ٦٠٠٠	دولار أمريكي
الباب السابع	: ١٥٥ ٤٥٠	دولار أمريكي

٢ - تمويل موازنة المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية في دمشق لسنة  
١٩٩٠ على النحو التالي:

مساهمة الحكومة السورية	% ٥٠	١٧٦ ٥٩٢	دولاراً أمريكياً
مساهمة منظمة العمل العربية	% ٥٠	١٧٦ ٥٩٣	دولاراً أمريكياً

ف ٧٤٤ م. ع. د ١٧٣ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

١٥ - قرار بشأن موازنة المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين في طرابلس لسنة ١٩٩٠:

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على مشروع موازنة المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين في طرابلس لسنة ١٩٩٠ (المرفق رابعاً / ٦ من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتصانيم اللجنة المالية المنبثقة عن المؤتمر،

يقرر:

١ - اعتباراً جمالي موازنة المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين في طرابلس لسنة ١٩٩٠ بمبلغ (٢١٤٠٤٣) دولاراً أمريكياً فقط مرفق رقم (١٢) موزعة على النحو التالي:

الباب الأول	: ١٤٨٣٤٣	دولاراً أمريكياً
الباب الثاني	: ٢٤٠٠٠	دولار أمريكي
الباب الثالث	: ١٨٧٠٠	دولار أمريكي
الباب الرابع	: ١٣٠٠٠	دولار أمريكي
الباب الخامس	: ٤٠٠٠	دولار أمريكي
الباب السادس	: ٦٠٠٠	دولار أمريكي

٢ - تمويل موازنة المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين في طرابلس لسنة ١٩٩٠ من الاحتياطي العام للمركز بالكامل.

ق ٧٤٥ م. ع. د ١٧ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

١٦ - قرار بشأن المناقلات في موازنة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي والمؤسسات التابعة له لسنة ١٩٨٨) :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بالمناقلات في موازنة منظمة العمل العربية (مكتب العمل العربي والمؤسسات التابعة له لسنة ١٩٨٨) (الفقرة خامساً من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على قرارات مجلس الإدارة في هذا الشأن وتوصيات اللجنة المالية المنشقة عن المؤتمر،

يقرر :

- أخذ العلم بالمناقلات التي وافق عليها مجلس إدارة المنظمة والتي تمت في موازنة المعهد العربي للثقافة العمالية وبحوث العمل في بغداد لسنة ١٩٨٨.

ق ٧٤٦ م. ع . ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

١٧ - قرار بشأن طلب الحكومة اللبنانية بإعفائها من دفع مساهمتها في موازنة المنظمة لسنة ١٩٨٨ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على طلب الحكومة اللبنانية بشأن إعفائها من دفع مساهمتها في موازنة المنظمة لسنة ١٩٨٨ (الفقرة سادساً من البند الرابع)،

وبعد الاطلاع على توصيات مجلس الإدارة في هذا الشأن،  
ومراعاة للظروف العصبية التي يجتازها لبنان وما لحق به من أضرار  
اقتصادية واجتماعية مدمرة،

یقین

- الموافقة على إعفاء الجمهورية اللبنانية من دفع مساهمتها في موازنة المنظمة لسنة ١٩٨٨ وتحميل المبلغ على حساب الاحتياطي العام للمكتب.

ق ٧٤٧ م.ع. د ١٧ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

## الوصيات العامة للحنة المالية:

- ١ - الترحيب بعودة جمهورية مصر العربية إلى عضوية منظمة العمل العربية والطلب بأن يأخذ مكتب العمل العربي وكافة المعاهد والمراکز والمؤسسات التابعة له بعين الاعتبار مشاركة جمهورية مصر العربية عند تنفيذ برامجها وخططها ومشاريعها.
  - ٢ - تكليف مكتب العمل العربي بصرف المستحقات المترتبة على منظمة العمل العربية لدعم الاتحاد العام لعمال فلسطين ودعم صمود العمال الفلسطينيين في الأرض المحتلة حال توفر السيولة النقدية لدى المنظمة، دعماً للانتفاضة الجماهيرية الباسلة للشعب الفلسطيني.
  - ٣ - تكليف مكتب العمل العربي وكافة المؤسسات التابعة له بإيداع المبالغ المستحقة للموظفين في صندوق التأمينات الاجتماعية لدى البنوك كودائع ثابتة تؤول فوائدها إلى الصندوق وأن يحظى هذا الموضوع بالأولوية حال توفر السيولة النقدية.

٤ - تسجيل الشكر والتقدير للسيد / محمد محمود الصباح رئيس اللجنة المالية على المجهودات التي قام بها في إدارة جلساتها وإنهاء أعمالها بطريقة طيبة، وتسجيل الشكر والتقدير للسادة أعضاء اللجنة المالية للجهود التي بذلوها في إنجاز الأعمال والتعاون الایجابي لإنجاز مهام اللجنة.

٥ - تسجيل الارتياح الكبير للتقدم الحاصل في حسابات المنظمة من خلال تقارير المحاسبين القانونيين وتقارير هيئة الرقابة المالية ومجلس الإدارة وما لمسته اللجنة من حسن التنظيم والتسيير المالي والمحاسبي ، كما لاحظت اللجنة أن المنظمة قد قامت بتطبيق النظام المالي والمحاسبي الموحد المقرر من جامعة الدول العربية المعتمد من مؤتمر العمل العربي بدورته السادسة عشرة (مارس / آذار ١٩٨٨) اعتبارا من ١١/١/١٩٨٩ وكذلك في احتساب موازنة ١٩٩٠ بدقة وانتظام ، وعليه تتقدم اللجنة بالشكر والتقدير إلى السيد / الهاشمي بناني المدير العام لمنظمة العمل العربية والسيد / سيد أحمد ولد الذي المدير العام المساعد المشرف على الشؤون المالية والسيد / مهيب يحيى أحمد مدير إدارة الشؤون المالية والإدارية ومعاونيه والساسة مديري المؤسسات ومعاونיהם متمنين لهم التوفيق والمزيد من العطاء لدعم العمل العربي المشترك الممثل بمنظمة العمل العربية .



خامساً  
تطبيق  
اتفاقيات وتوصيات العمل العربية

- قرار بشأن تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية:  
إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩ ) ،  
بعد الاطلاع على التقرير الخاص بتطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل  
العربية (البند الخامس) ،  
وبعد مناقشة تقرير لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات المنشقة عن  
المؤتمر ،  
يقرر :

- الموافقة على تقرير لجنة تطبيق اتفاقيات وتوصيات العمل العربية (مرفق رقم  
١٢) .

ق ٧٤٨ م. ع. د ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

■ ■ ■

سادساً

مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي  
حول الدورة السادسة والسبعين  
لمؤتمر العمل الدولي

(جنيف، يونيو / حزيران ١٩٨٩)

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على وثائق التقرير الخاص بمذكرة المدير العام لمكتب العمل  
العربي حول الدورة السادسة والسبعين لمؤتمر العمل الدولي لسنة ١٩٨٩  
(البند السادس) والتي تتضمن المسائل التالية :

أولاً : مذكرة حول تقييم الدورة الخامسة والسبعين لمؤتمر العمل الدولي  
لسنة ١٩٨٨ .

ثانياً : مذكرة حول الدورة السادسة والسبعين لمؤتمر العمل الدولي لسنة  
١٩٨٩ .

ثالثاً : طلب منظمة التحرير الفلسطينية تقديم مشروع قرار بشأن  
فلسطين إلى مؤتمر العمل الدولي القادم .

وبناءً على النتائج المناقشات والمداولات بين أعضائه اتخذ المؤتمر بشأن الموضوعات  
المدرجة على جدول أعماله القرارات التالية :

أولاً : بشأن نتائج أعمال الدورة الخامسة والسبعين لمؤتمر العمل الدولي  
لسنة ١٩٨٨ :

يقرر :

١ - أخذ العلم بنتائج أعمال الدورة الخامسة والسبعين لمؤتمر العمل الدولي  
لسنة ١٩٨٨ .

٢ - أخذ العلم بال报告 التقييمي عن نشاط المجموعة العربية المشاركة في  
أعمال المؤتمر المذكور .

ق ٧٤٩ م.ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

ثانياً : بشأن معلومات أساسية حول بنود جدول أعمال الدورة  
ال السادسة والسبعين لمؤتمر العمل الدولي لسنة ١٩٨٩ :

يقرر :

- أخذ العلم بالمعلومات المتعلقة بمكان وجدول أعمال الدورة السادسة  
والسبعين لمؤتمر العمل الدولي لسنة ١٩٨٩ وإحاله مناقشتها تفصيلاً  
للمجموعة العربية المشاركة في أعمال المؤتمر المذكور .

ق ٧٥٠ م.ع. ١٧٦ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

ثالثاً : بشأن طلب منظمة التحرير الفلسطينية تقديم مشروع قرار  
عربي بشأن حماية حقوق وحريات العمال وأصحاب الأعمال العرب في  
فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى :

يقرر :

- أ - تقديم مشروع قرار عربي إلى الدورة السادسة والسبعين لمؤتمر العمل الدولي لسنة ١٩٨٩ بشأن حماية حقوق وحربيات العمال وأصحاب الأعمال العرب في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى (مرفق رقم ١٤).
- ب - دعوة الوفود العربية كافة بأطرافها الثلاثة تقديم مشروع القرار المذكور في الأجل القانوني المحدد وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة ١٧ من نظام العمل بمؤتمر العمل الدولي.
- ج - تكليف المدير العام لمكتب العمل العربي بإبلاغ نص مشروع القرار العربي إلى المنظمات الدولية والإقليمية ودعوتها لدعم مشروع القرار.
- د - دعوة مجلس إدارة منظمة العمل العربية وضع خطة عمل لتحرك المجموعة العربية قبل وأثناء انعقاد المؤتمر بما يكفل إنجاح مشروع القرار العربي.

ق ٧٥١ م. ع. ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)



سابعاً

**انتخاب الأجهزة الدستورية  
في منظمة العمل العربية**

للفترة من ١٩٨٩ إلى ١٩٩٢

- قرار بشأن انتخاب الأجهزة الدستورية في منظمة العمل العربية للفترة من ١٩٨٩ إلى ١٩٩٢ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بانتخاب الأجهزة الدستورية في منظمة العمل العربية للفترة من ١٩٨٩ إلى ١٩٩٢ (البند السابع) وعلى قرارات وتوصيات مجلس الإدارة بشأن انعكاسات قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي على دستور المنظمة ونظمها وهيأكلها والمؤسسات التابعة لها،

أولاً : بشأن مجلس إدارة منظمة العمل العربية:  
يقرر:

١ - تجديد ولاية مجلس إدارة منظمة العمل العربية لمدة سنة أخرى تنتهي في مارس / آذار ١٩٩٠.

٢ - في ضوء طلب فريق العمال إجراء تعديل على تشكيل عضوية الفريق في مجلس إدارة منظمة العمل العربية،

یقین

- تعين السيد / عبد القادر أواب (عمال / المغرب) عضواً مناوياً بدلًا من السيد / حسن بزوبي (عمال / المغرب) وذلك لمدة سنة تنتهي في مارس / آذار ١٩٩٠.

ق ٧٥٢ م.ع. د ١٧ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

ثانياً : بشأن هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية (١٩٨٩ - ١٩٩٢) :

یقرو:

- ١ - الموافقة على تشكيل هيئة الرقابة المالية لمنظمة العمل العربية على النحو التالي:

الحكومات :

الجمهورية العربية السورية

جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية أصيلا

جمهورية جيبوتي

أصحاب الأعمال :

السيد / د. محيي الدين القيسي

السيد / د. محيي الدين القيسي - لبنان / أصيلا

السيد / عبد الكرييم مصلح / مناوياً بالجمهورية العربية اليمنية

٢ - في ضوء طلب فريق العمال بشأن عضويته في هيئة الرقابة المالية،

يُقْسِرُونَ

- الموافقة على استمرارية ممثلِ الفريق في هيئة الرقابة المالية وهم:

السودان / أصلاء السيد / تاج السر عابدون

موريتانيا / مناويا

السيد / الكوري ولد أحبيتي

وذلك لمدة سنة تنتهي في مارس / آذار ١٩٩٠ .

ق ٧٥٣ م.ع. ١٧٤ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

ثالثا : بشأن تسمية أعضاء لجنة الحريات النقابية (١٩٩٢ - ١٩٨٩) :

يقرر :

١ - تسمية الأعضاء المناوبين من المؤتمر في لجنة الحريات النقابية بمكتب العمل

العربي على النحو التالي :

\* الحكومات : المملكة الأردنية الهاشمية

\* أصحاب الأعمال : السيد / محمد الغول / الجماهيرية العربية الليبية

\* عمال : السيد / علي الكندرى / الكويت (لمدة سنة)

٢ - تفويض مجلس الإدارة تسمية ثلاثة أعضاء أصلين من بين أعضائه يمثلون

الفرقاء الثلاثة وذلك لمدة سنة واحدة تنتهي في مارس / آذار ١٩٩٠ .

ق ٧٥٤ م.ع. ١٧٤ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

رابعا : بشأن تشكيل لجنة الخبراء القانونيين (١٩٩٢ - ١٩٨٩) :

يقرر :

- الموافقة على تشكيل لجنة الخبراء القانونيين بناء على اقتراح مجلس الإدارة على

النحو التالي :

العراق

١ - السيد / د. يوسف إلياس

- |        |                             |
|--------|-----------------------------|
| المغرب | ٢ - السيد / محمد سعيد بناني |
| مصر    | ٣ - السيدة / سامية شاتيلا   |
| سوريا  | ٤ - السيد / د. حسن عجمية    |
| تونس   | ٥ - السيد / الطيب اللومي    |

ق ٧٥٥ م.ع. د ١٧ (مارس / آذار ١٩٨٩)



ثامناً

انتخاب

مديرين عامين مساعدين لمكتب العمل العربي  
عن فريق الحكومات والعمال

للفترة من ١٩٨٩ إلى ١٩٩٤

- قرار بشأن انتخاب مديرين عامين مساعدين لمكتب العمل العربي عن  
فريق الحكومات والعمال للفترة من ١٩٨٩ إلى ١٩٩٤ :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على البند الثامن من جدول الأعمال،

ومع الأخذ بعين الاعتبار قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
العربي في دورته غير العادية (عمان، يوليو / تموز ١٩٨٨) الملحق رقم ٢ من  
البند الثاني - النظر في قرارات وتوصيات مجلس الإدارة،

يقرر:

- ١ - عدم انتخاب مديرين عامين مساعدين لمكتب العمل العربي.
- ٢ - تقديم الشكر والتقدير للسيدين عبدالحسين مسلم وحسين صقر  
عبداللطيف المديرين العامين المساعددين السابقين لمكتب العمل العربي  
على جهودهما القيمة أثناء فترة عملها بمكتب متمنيا لها النجاح والتوفيق  
في مستقبل حياتها.

ق ٧٥٦ م. ع. د ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

■ ■ ■

## تاسعاً تطوير هيأكل منظمة العمل العربية

- قرار بشأن تطوير هيأكل منظمة العمل العربية:

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على وثائق البند التاسع من جدول الأعمال الخاص بتطوير هيأكل منظمة العمل العربية الذي يتضمن:

- ١ - مشروع دستور منظمة العمل العربية «المعدل».
- ٢ - مشروع نظام العمل بمؤتمر العمل العربي.
- ٣ - مشروع نظام العمل بمكتب العمل العربي.
- ٤ - مشروع نظام اتفاقيات وتوصيات العمل العربية.
- ٥ - مشروع نظام عمل لجنة الحريات النقابية.

وبعد الاطلاع على تقرير لجنة النظم والهيأكل المنشقة عن المؤتمر،

يقرر:

- ١ - الموافقة على تقرير لجنة النظم والهيأكل (مرفق رقم ١٥)
- ٢ - تكليف مجلس الإدارة بالتعاون مع مكتب العمل العربي بإعادة صياغة مواد دستور منظمة العمل العربية في ضوء قرارات المؤتمر في هذه الدورة

وعرض تقرير بذلك على المؤتمر في دورته القادمة.

- ٣ - تكليف مجلس الإدارة بالتعاون مع مكتب العمل العربي بإعادة صياغة مشروعات النظم المشار إليها أعلاه في ضوء قرار المؤتمر بشأن توصيات مجلس الإدارة حول انعكاسات قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي على الدستور والنظم والهيئات المنظمة للعمل العربية وعرضها على الدورة القادمة للمؤتمر.
- ٤ - تكليف مجلس الإدارة بالتعاون مع مكتب العمل العربي بتعديل وإقرار النظم الأخرى التي لم تُعرض للتعديل ضمن جدول أعمال هذه الدورة وكذلك الأمر بالنسبة للوائح التنفيذية لتوافق مع قرارات المؤتمر الخاصة بتوصيات مجلس الإدارة حول تنفيذ قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي.

ق ٧٥٧ م. ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)



عاشرًا  
التشغيل في القطاع غير المنظم  
ومشاكل التشغيل الهاشمي  
في الأقطار العربية

- قرار بشأن التشغيل في القطاع غير المنظم ومشاكل التشغيل الهاشمي في  
الأقطار العربية :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة  
المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الدراسة المتعلقة بالتشغيل في القطاع غير المنظم  
ومشاكل التشغيل الهاشمي في الأقطار العربية (البند العاشر)،

وبعد الاطلاع على تقرير اللجنة المنبثقة عن المؤتمر لدراسة الموضوع،

يقرر :

- ١ - الموافقة على تقرير لجنة التشغيل في القطاع غير المنظم (مرفق رقم ١٦).
- ٢ - تكليف مكتب العمل العربي بمتابعة هذا الموضوع مع الدول العربية  
وتقديم تقرير بشأنه إلى مؤتمر العمل العربي في دورة قادمة.

ق ٧٥٨ م. ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)



حادي عشر  
مشروع الخطة الخمسية الثانية  
لمنظمة العمل العربية  
(١٩٩٥ - ١٩٩١)

- قرار بشأن مشروع الخطة الخمسية الثانية لمنظمة العمل العربية (١٩٩١ - ١٩٩٥) :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على وثيقة مشروع الخطة الخمسية الثانية لمنظمة العمل  
العربية (البند الحادي عشر) وعلى توصية مجلس الإدارة في دورته الثلاثين  
(بغداد، ديسمبر / كانون الأول ١٩٨٨) الداعية إلى الترتيب في إقرار الخطوط  
العريضة للخطة الخمسية الثانية لمنظمة العمل العربية (١٩٩٥ - ١٩٩١)،

يقرر:

- تفويض مجلس الإدارة بتحديد الاتجاهات الرئيسية للخطة الخمسية الثانية  
وأولويات الأهداف والمحاور الأساسية للخطة ووسائل التنفيذ الواجب  
اتباعها لتحقيق تلك الأهداف.

ق ٧٥٩ م. ع. ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)



ثاني عشر  
تحديد مكان وجدول أعمال  
الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر العمل العربي  
(مارس / آذار ١٩٩٠)

- قرار بشأن تحديد مكان وجدول أعمال الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر العمل

العربي (مارس / آذار ١٩٩٠) :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط  
بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

بعد الاطلاع على الوثيقة الخاصة بمكان وجدول أعمال الدورة الثامنة  
عشرة لمؤتمر العمل العربي (مارس / آذار ١٩٩٠) (البند الثاني عشر)،

واستجابة لدعوة جمهورية مصر العربية بانعقاد المؤتمر في دورته المقبلة  
على أرضها،

أولاً : بشأن تحديد مكان انعقاد المؤتمر :

يقرر :

- ١ - عقد الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر العمل العربي في جمهورية مصر العربية.
- ٢ - توجيه الشكر لحكومة جمهورية مصر العربية على هذه الدعوة الكريمة.
- ٣ - تفويض المدير العام لمكتب العمل العربي بإجراء الاتصالات الالزمة مع  
الحكومة المصرية والاتفاق معها على الترتيبات المتعلقة بانعقاد المؤتمر.

ق ٧٦٠ م.ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

ثانياً : بشأن إقرار جدول أعمال الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر العمل العربي  
(مارس / آذار ١٩٩٠) :

يقرر :

- أن يتضمن جدول أعمال الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر العمل العربي (مارس / آذار ١٩٩٠) الموضوعات التالية :

- ١ - تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي.
- ٢ - النظر في قرارات ووصيات مجلس الإدارة.
- ٣ - متابعة تنفيذ قرارات مؤتمر العمل العربي السابق.
- ٤ - المسائل المالية والموازنة.
- ٥ - تطبيق اتفاقيات ووصيات العمل العربية.
- ٦ - مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة السابعة والسبعين لمؤتمر العمل الدولي (جنيف، يونيو / حزيران ١٩٩٠).
- ٧ - انتخاب المدير العام لمكتب العمل العربي.
- ٨ - انتخاب مجلس إدارة منظمة العمل العربية.
- ٩ - تطوير الهياكل وتعديل الدستور والنظم في منظمة العمل العربية.
- ١٠ - تأهيل وتشغيل المعاقين.
- ١١ - استراتيجية التشغيل والتكامل في مجالقوى العاملة في الوطن العربي.
- ١٢ - تحديد مكان وجدول أعمال الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر العمل العربي (مارس / آذار ١٩٩١).

ق ٧٦١ م. ع. ١٧٥ (مارس / آذار ١٩٨٩)



## ثالث عشر مسائل طارئة

١ - قرار بشأن دعم الانتفاضة الشعبية في فلسطين المحتلة :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩) ،

بعد الوقوف على أوضاع عمال وشعب فلسطين في الأرض المحتلة في ظل تصاعد الانتفاضة الشعبية الباسلة للشعب الفلسطيني وهي تدخل شهرها الخامس عشر بدون توقف ،

وأخذًا بعين الاعتبار إمعان السلطات الصهيونية المحتلة في ممارسة الأساليب القمعية والارهابية وارتكاب المجازر البشرية وهدم المنازل وإبعاد النازحين وزج الآلاف في المعتقلات وإغلاق المدارس والجامعات والمقرات النقابية وحصار المخيمات والمدن والقرى وقطع المياه والأدوية والمواد التموينية عنها وما نجم عن ذلك من جرح واستشهاد عشرات الآلاف من الشعب البطل ، وإجهاضآلاف الحوامل من النساء نتيجة استعمال العدو المحتل للقنابل المحرمة دوليا ،

وانطلاقا من الالتزام الوطني والقومي باعتبار أن القضية الفلسطينية هي القضية المركزية للأمة العربية ،

يقرر :

١ - شجبه واستنكاره وإدانته للممارسات غير الإنسانية التي يقترفها العدو

الصهيوني بحق عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى.

٢ - دعمه ومساندته لنضال عمال وشعب فلسطين واعتزازه بكفاحهم الباسل، وانتفاضتهم المجيدة التي يخوضها أطفال الحجارة بتوجيه من القيادة الوطنية الموحدة الدراع الضارب لمنظمة التحرير الفلسطينية في الأراضي المحتلة.

٣ - تجديد تأييده لإعلان استقلال دولة فلسطين.

٤ - مناشدة كافة القوى الصديقة والمنظمات الدولية والإنسانية التدخل لوقف هذه المجازرة الشرسة التي يمارسها الكيان الصهيوني بحق الشعب الفلسطيني في فلسطين المحتلة.

٥ - التأكيد على قرار مؤتمر العمل العربي في دورته السادسة عشرة (مارس / آذار ١٩٨٨) بشأن التبرع بيوم عمل لصالح الانتفاضة وأن ينسحب هذا التبرع تلقائيا كل عام طالما ظلت الانتفاضة مشتعلة ومستمرة.

ق ٧٦٢ م. ع. د ١٧٣ (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

## ٢ - قرار بشأن لبنان:

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالململكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩)،

وقد تابع باهتمام الوضع القليق الذي يمر به لبنان الشقيق والمخاطر التي تهدد أمنه واستقراره نتيجة استمرار العدوان الإسرائيلي الغادر على أرضه واحتلاله لجنوب لبنان وما يشكله من تهديد لوحدة لبنان وسيادته،

إن المؤتمر الذي ما انفك يدعوه في كل دورة من دوراته إلى وجوب تضافر كل الجهود العربية للمساعدة على إنقاذ لبنان من محناته، يسعده أن يسجل بكل اعتزاز قيام الدول العربية بتأليف لجنة المساعي الحميدة السداسية برئاسة معالي الشيخ صباح الأحمد الصباح نائب رئيس الوزراء ووزير خارجية دولة الكويت الشقيقة وأن يبارك ما حققته اللجنة من خطوات عملية متقدمة للتقرير بين مختلف وجهات النظر بين الاخوة اللبنانيين على اختلاف مستوياتهم السياسية والروحية والعقائدية، ويأمل المؤتمر من اللجنة الكريمة متابعة مساعيها الحميدة من أجل تحقيق الوحدة الوطنية بين سائر اللبنانيين لحماية استقلال بلدتهم ووحدته أرضاً وشعباً ومؤسسات واستعادة دور لبنان الحضاري ليساهم مع أشقائه العرب في سائر مجالات التضامن وميادين التقدم والتطور.

ق ٧٦٣ م. ع . ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)

□ □ □

### ٣ - قرابة شأن تأييد النضال العادل لعمال وشعب اريتريا :

إن مؤتمر العمل العربي المنعقد في دورته السابعة عشرة في الرباط بالمملكة المغربية (مارس / آذار ١٩٨٩ ،

إذ يحيى النضال الذي يخوضه عمال وشعب اريتريا من أجل نيل حقوقهم في الاستقلال والتمسك بهويتهم وثقافتهم العربية ،

يقرر :

١ - دعوة جامعة الدول العربية والهيئات والمنظمات الدولية إلى العمل من أجل إدانة استمرار حرب الإبادة التي يواجهها الشعب الارييري والسعى

لإيقافها وتمكين الشعب الاريتري الشقيق من تقرير مصيره ونيل حريته.

- ٢ - تأييد مبادرة الثورة الاريتية لاجتياح حل سلمي وعادل للصراع الاريتري الأثيوبي من خلال المفاوضات غير المشروطة ويعتبر ذلك تجاوباً مع التوجهات الدولية في حل النزاعات وتكرис الانفراج في العلاقات بين شعوب العالم، ويدعو منظمة الأمم المتحدة لأخذ دورها لاجتياح حل للمشكلة الاريتية وإيقاف الحرب التي أصبحت تهدد استقرار المنطقة.
- ٣ - دعوة البلدان العربية لتوفير فرص العمل والدراسة لأبناء اريتريا ودعوة السيد المدير العام لمكتب العمل العربي للاستمرار في جهوده الداعمة للاتحاد العام لعمال اريتريا في المجالات المختلفة.
- ٤ - التأكيد على قرارات مؤتمرات العمل العربية السابقة بشأن القضية الاريتية.
- ٥ - مناشدة الرأي العام الدولي والهيئات الإنسانية بتقديم الدعم والمساعدة للاجئين والمواطنين الاريتريين.

ق ٧٦٤ م. ع. ١٧ د (مارس / آذار ١٩٨٩)

